



المباراة الكتابية لولوج ماستر المساعدة الاجتماعية والقانون بكلية الشريعة بفس موسم 2026/2027

- توجيهات عامة: يتعين على كافة المترشحين والمترشحات والمترشحات احترام التوجيهات التالية:
1. التأكد من المعلومات الخاصة بخانة الهوية، ولا تسلم إلا نسخة واحدة من الأجوبة.
 2. وجوب استعمال أقلام جافة باللون الأزرق أو اللون الأسود فقط ويمنع استعمال قلم الرصاص والقلم المصحح الأبيض.
 3. وجوب تلوين خانة الجواب على السؤال بشكل كامل وواضح وبدون تجاوز الإطار كما يلي: ☐ أو ☒ ■
 4. وجوب احترام التوقيت المخصص للامتحان (ساعة ونصف)
- سلم التقطيع:** الإجابة الصحيحة نقطة واحدة (1+) الإجابة الخاطئة صفر نقطة (0) عدم الإجابة صفر نقطة (0)

1- هل القراءات السبع هي الأحرف السبعة :	A
خطأ	B
صحيح	C
مترادفان	D
جميع الأجوبة خاطئة	
2- الدليل الكلي عند الأصوليين:	A
العرف	B
اجتهاد الفقهاء	C
القرآن الكريم والسنة النبوية	D
بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية	
3- أول من صنف في علم التفسير:	A
جار الله الزمخشري	B
ابن جرير الطبري	C
ابن عطية الأندلسي	D
شهاب الدين الألوسي	
4- القواعد الأصولية:	A
الأمور بمقاصدها	B
لا اجتهاد مع ورود النص	C
المشقة تجلب التيسير	D
الحكم يدور مع علته وجودا وعدما	
5- أي الكتب الحديثية التي اعتنى بها المغاربة في الصدارة:	A
صحيح البخاري	B
سنن ابن ماجة	C
صحيح مسلم	D
سنن الترمذي	

6- كتب علم الأصول كثيرة منها :	A
المنحول	B
روح المعاني	C
المنار	D
جميع الأجوبة خاطئة	

7-	من بين ما يشترط لقيام المسؤولية المدنية عن الفعل الضار :
A	أن يكون الشخص قد ارتكب خطأ ولو لم يلحق به أي ضرر
B	أن يكون الفعل قد سبب ضررا للغير ، مع توافر العناصر القانونية للمسؤولية
C	أن يكون بين الطرفين عقد سابق
D	جميع الأجوبة خاطئة
8-	الالتزام الرئيسي للبائع في عقد البيع هو :
A	تسليم المبيع وضمان العيوب
B	نقل الملكية فقط
C	نقل الملكية وتسليم المبيع
D	جميع الأجوبة خاطئة
9-	الضرر المعنوي في المسؤولية المدنية :
A	لا يمكن أن يكون محل تعويض مطلقا
B	يمكن أن يكون محل تعويض متى توافرت شروطه القانونية
C	لا يعوض إلا إذا نتج عن جريمة
D	جميع الأجوبة خاطئة
10-	إذا ارتكب شخص فعلا مشروعا في ذاته، لكنه سبب ضررا للغير فإن :
A	مجرد وقوع الضرر يكفي دائما للحكم بالتعويض
B	لا يكفي مجرد وقوع الضرر للحكم بالتعويض
C	لا يمكن أن توجد مسؤولية عن أي فعل مشروع
D	جميع الأجوبة خاطئة
11-	إذا كان سبب العقد غير مشروع :
A	يعتبر العقد قابلا للإبطال
B	يعتبر العقد باطلا بطلانا مطلقا
C	يصح العقد إذا اتفق الأطراف عليه
D	جميع الأجوبة صحيحة
12-	العلاقة السببية بين الخطأ والضرر تعني أن :
A	الخطأ والضرر يجب أن يحدثا في اللحظة نفسها
B	الضرر لا يكون معتبرا إلا إذا كان ماديا
C	الضرر يجب أن يكون نتيجة للفعل المنسوب إلى المسؤول
D	كل الأجوبة خاطئة
13-	لا محل للمسؤولية المدنية في حالة :
A	الدفاع الشرعي
B	الضرر في الجرائم
C	قصد الإضرار
D	جميع الأجوبة خاطئة
14-	إذا تبين أن الزوجين إخوة من الرضاعة :
A	يعتبر العقد صحيحا إذا لم يكن الطرفان يعلمان بذلك
B	يحق للطرفين الاستمرار في الزواج بشرط موافقة القاضي
C	يعتبر العقد باطلا بطلانا مطلقا
D	جميع الأجوبة خاطئة
15-	الموانع المؤقتة من الزواج :
A	الجمع بين أختين
B	الزواج من بنت الزوجة
C	وجود المرأة في عدة أو استبراء
D	جميع الأجوبة خاطئة
16-	يمكن التوكيل في الزواج وفق الشروط التالية :
A	وجود ظروف خاصة للموكل
B	تحرير الوكالة في ورقة رسمية فقط

C	تحريير الوكالة في ورقة رسمي أو عرفة
D	تأشير قاضي الأسرة المكلف بالزواج على الوكالة
17- تحدد المحكمة مقدار الصداق إذا لم يتراض الزوجان عليه في زواج التفويض:	
A	قبل البناء
B	بعد البناء
C	قبل البناء وبعد
D	جميع الأجوبة خاطئة
18- شروط التطلق للغيبة:	
A	غياب الزوج عن الزوجة لمدة أربعة أشهر دون تقديم ميرر
B	غياب الزوج لمدة شهرين دون تقديم ميرر
C	غياب الزوج ستة أشهر دون تقديم ميرر
D	جميع الأجوبة خاطئة
19- يفسخ الزواج الفاسد لعقده:	
A	قبل البناء وبعده
B	قبل البناء فقط
C	بعد البناء فقط
D	جميع الأجوبة خاطئة
20- يثبت النسب في الزواج:	
A	بعد أربعة أشهر من الزواج
B	بعد خمسة أشهر من الزواج
C	بعد سنة من الزواج
D	جميع الأجوبة خاطئة
21- الطلاق لا يقع:	
A	إذا كان معلقا على فعل شيء
B	إذا كان معلقا على ترك شيء
C	بالحلف باليمين أو الحرام
D	جميع الأجوبة خاطئة
22- تستخدم السيكلوجيا الفلسفية:	
A	المنهج التجريبي
B	المنهج التأملاني- العقلاني
C	المنهج التأملاني- الاستبطاني
D	جميع الأجوبة خاطئة
23- من أهم رواد مدرسة التحليل النفسي:	
A	جون واطسون
B	فرويد
C	بياجي
D	سكينر
24- موضوع علم النفس المعرفي:	
A	الوجدان
B	الذهن والسلوك
C	النفس
D	السلوك
25- يهتم علم النفس الأسري ب:	
A	الدراسة السيكلوجية للعلاقات الأسرية
B	الدراسة السوسيلوجية للأسرة
C	بالصحة النفسية للأسرة
D	جميع الأجوبة خاطئة

26- موضوع علم النفس المعاصر:

- A الوجدان
- B الذهن
- C النفس
- D السلوك

27- جورج هيربرت ميد المؤسس لـ:

- A النظرية النفسية-الاجتماعية
- B نظرية التفاعل الرمزي
- C نظرية معالجة المعلومات
- D نظرية التطور

28- تتميز الظاهرة الاجتماعية حسب دوركايم بـ:

- A الخارجية
- B الديموقراطية
- C القهرية
- D الانتقائية

29- إميل دوركايم :

- A عالم اجتماع
- B عالم نفس
- C عالم رياضيات
- D فيلسوف

30- الحد الأدنى لعدد أعضاء مجلس النواب الذين يمكنهم تقديم ملتمس رقابة سحب الثقة من الحكومة:

- A خمس الأعضاء
- B نصف الأعضاء
- C ثلث الأعضاء
- D ربع الأعضاء

31- يمكن إحداث محاكم استثنائية:

- A نعم في حالة الطوارئ
- B لا يمكن إحداث محاكم استثنائية
- C نعم بمرسوم
- D جميع الأجوبة خاطئة

32- من يتحمل التعويض عن الخطأ القضائي:

- A المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- B الدولة
- C القاضي المخطئ
- D كل الأجوبة خاطئة

33- تقدم الدعوى أمام محاكم الدرجة الأولى:

- A بطريقة إلكترونية
- B بمقال مكتوب يودع بكتابة ضبط المحكمة
- C بتصريح شفوي أمام أحد موظفي كتابة الضبط
- D جميع الأجوبة خاطئة

34- يرأس قسم القضاء التجاري بالمحكمة الابتدائية:

- A رئيس المحكمة الابتدائية التجارية
- B وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية
- C رئيس المحكمة الابتدائية

D	كل الأجوبة خاطئة
35-	يبلغ الاستدعاء:
A	بواسطة أحد المفوضين القضائيين
B	بواسطة المفوضين القضائيين فقط
C	يمكن أن تأمر المحكمة أحد موظفي كتابة الضبط بذلك
D	جميع الأجوبة خاطئة
36-	يتم إلغاء الأحكام الصادرة عن قضاء القرب:
A	إذا بت القاضي فيما لم يطلب منه
B	إذا حكم بأقل مما طلب منه
C	إذا أغفل البت في أحد الطلبات
D	جميع الأجوبة خاطئة
37-	من أسباب النقض:
A	خرق الإجراءات الجوهرية والمسطرية
B	عدم الاختصاص
C	انعدام الأساس القانوني أو انعدام التعليل
D	كل الأجوبة صحيحة
38-	تثبت الصفة للشخص صاحب الحق المطالب:
A	بمجرد رفعه للدعوى
B	بإدلائه بالحجج المثبتة لحقه
C	بجواب المدعى عليه بالإقرار
D	جميع الأجوبة خاطئة
39-	يختص القضاء الجماعي بالمحاكم الابتدائية في:
A	قضايا الطلاق الاتفاقي
B	القضايا الجنحية التي يقرر فيها متابعة شخص في حالة اعتقال ولو توبع معه أشخاص في حالة سراح
C	القضايا العينية والعقارية
D	جميع الأجوبة خاطئة
40-	الجمعية العامة للمحكمة:
A	يحضر رئيس كتابة الضبط بصفة تقريرية
B	يحضر رئيس كتابة الضبط بصفة استشارية
C	لا يحضر رئيس كتابة الضبط اجتماع الجمعية العامة
D	جميع الأجوبة خاطئة